



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية  
رقم ( 31 ) لسنة 2021 ميلادية  
بشأن الإذن بالتعاقد

مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3/ أغسطس 2011م، وتعدلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعدلاتهما.
- وعلى القانون رقم (17) لسنة 1984م، بشأن إنشاء الشركة العامة للكهرباء.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م، بشأن إصدار قانون علاقات العمل.
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/ مارس 2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم (563) لسنة 2007م، بإصدار لائحة العقود الإدارية.
- وعلى الاجتماع التقابلي بين رئيس مجلس الوزراء ومحافظ مصرف ليبيا المركزي ورئيس ديوان المحاسبة ورئيس مجلس إدارة الشركة العامة للكهرباء، المنعقد يومي 18- 20/3/2021م.
- وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الشركة العامة للكهرباء إشاري رقم 2011 المؤرخ في 07/4/2021م.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (376) بتاريخ 29/3/2021م.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

"قرار"

مادة (1)

يؤذن للشركة العامة للكهرباء بالتعاقد بطريق التكليف المباشر مع شركة الإنشاءات الكهربائية بقيمة مالية قدرها (771,960.000) سبعمائة وواحد وسبعون ألفا وتسعمائة وستون دينارا، مقسمة على النحو التالي :-

1. ما يعادل مبلغ وقدره (102,000.000) مائة واثنان ألف دولار.
  2. مبلغ وقدره (315,000.000) ثلاثمائة وخمسة عشر ألف دينار.
- وذلك لصيانة العطل بعمود مولد الوحدة الأولى بمحطة جنوب طرابلس الغازية.

مادة (2)

ينعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

  
مجلس الوزراء

